



diakonia

PEOPLE CHANGING THE WORLD



الإتاحة

● عزيزي المواطن/ عزيزتي المواطنة

لا تزال قضية الإعاقة رهن صيرورة التطور الثقافي والوعي الحقوقي الناشئ عن تبلور تجارب المجتمعات البشرية، إلا أن من أهم الحقوق التي اعتمدها الدول للأشخاص ذوي الإعاقة كحق أصيل يرتبط بغيره وجودا وعدما حقهم في الإتاحة، وذلك كونه بمثابة المفتاح لمجموعة كاملة متكاملة من حقوق الإنسان الأساسية مثل الحق في التعليم، الحق في الصحة، الحق في السكن اللائق، الحق في التنقل، وغيرها من الحقوق.

● ما هي الإتاحة؟

تعرف الإتاحة على أنها الحق في الوصول لمختلف الخدمات والأماكن والمعلومات دون صعوبات أو حواجز بيئية، قانونية، سياستيه أو ثقافية، وهي تشمل، بحسب الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية الوصول للبيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء.

● من هو "الشخص ذو الإعاقة" حسب القانون؟

هنالك العديد من النماذج التي يتم الاستناد إليها لفهم الإعاقة، ولكن معظم الحركات المطالبة المتقدمة في العالم قد استندت للنموذج الاجتماعي الحقوقي في فهم الإعاقة والذي لا يركز على الصعوبة عند الشخص، وإنما على التفاعل بين الشخص وبين البيئة بجميع عناصرها سواء الحواجز والمعوقات المادية، والاتجاهية، والمؤسسية التي تعيق وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات الأساسية المختلفة والحقوق.

فالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ٢٠٠٦ قد عرفت الأشخاص ذوي الإعاقة على أنهم "الأشخاص الذين لديهم صعوبات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين".

● مبادئ وشروط تحقيق الإتاحة/ إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة:

١. إزالة الحواجز الثقافية والاجتماعية وتعديل الاتجاهات السائدة والأحكام المسبقة التي دائماً تصور الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم الشريحة التي تحتاج دائماً للرعاية والحسنة والشفقة، وذلك من خلال نشر ثقافة التنوع والدمج وتسهيل الضوء على القدرات والإمكانيات التي يتمتع بها الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢. إزالة الحواجز التشريعية والقانونية وحظر التمييز قانونا بكل أشكاله من خلال استحداث الدولة لسياسات وتشريعات تركز لمبدأ المواطنة والمساواة وتكافؤ الفرص.

٣. إزالة الحواجز المادية والمعلوماتية التي تمنع الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول والعمل وتلقي الخدمات المختلفة في المجتمع وذلك من خلال تعديل البيئات المادية والتكنولوجية لتناسب استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك من خلال تبني مبدأ التصميم العام الذي يتضمن تصميم بيئات مادية وتكنولوجيا جامعة ودمجة قابلة للاستخدام من كافة أبناء المجتمع ومن ضمنهم الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤. مبدأ الاحتواء: مبدأ الاحتواء هو أبسط فكرة عن إمكانية الوصول. ووفقا لمبدأ الإدماج، يصبح الأشخاص ذوو الإعاقة جزءا من الجمهور، ولذلك يجب السماح للأشخاص ذوي الإعاقة بالعمل في المجال العام (المكان والخدمة) بنفس الطريقة التي يتبعها عامة الناس ودون انفصال عنهم.

٥. مبدأ الاستمرارية: ويشير مبدأ الاستمرارية إلى إمكانية أن يقوم الشخص ذو الإعاقة بتنفيذ سلسلة كاملة ومتكاملة من الإجراءات دون ان أي انقطاع بسبب معوق ما، وتكون نتيجة ذلك تلقي الخدمة الكاملة، مع استثمار الوقت والجهد المعقولين. وللحفاظ على هذا المبدأ، يجب ضمان سلسلة من العمليات من مرحلة الوصول وخلال استهلاك الخدمة واستخدام المرافق التي يتم توفيرها حتى المغادرة. وقد يؤدي انقطاع واحد في تسلسل الأنشطة إلى منع الشخص ذي الإعاقة من إكمال الإجراء الذي يرغب في القيام به.

● الأماكن وخدمات التي تجب فيها الاتاحة والمسؤولية:

◆ المواصلات عامة

يحق للشخص مع إعاقة التمتع بخدمة مواصلات عامة متاحة وملائمة لاستخدامه، وبوتيرة معقولة. ويشمل ذلك إمكانية الوصول إلى المحطة والأرصفة والموانئ المستخدمة من قبل المواصلات العامة. (مواصلات عامة - تشمل باصات داخل المدن وقطارات ووسائل نقل جوية وسفن والتي تم إعدادها لخدمة الجمهور).

◆ أماكن ومرافق عامة وخدمات يجب أن تكون متاحة للأشخاص مع إعاقة

تعرف الأماكن العامة بوجه واسع وتشمل مؤسسات وهيئات رسمية وحكومية وايضا اماكن بملكية افراد، مثل: أماكن الترفيه، أماكن للجمهور والمناسبات، أماكن لتقديم خدمات صحية، خدمات بيطرية، فنادق وبيوت ضيافة، أماكن عبادة، مطاعم ومقاهي، متاجر (صغيرة وكبيرة).

الاتاحة ملزمة للأماكن العامة الجديدة وايضا المباني القائمة ("مبنى قائم": هو مكان عام والذي هو عبارة عن مبنى يشمل أي جزء منه أو ساحاته الخارجية والذي صدر بحقة رخصة بناء أو رخصة استخدام.

منوع التمييز ضد شخص ذو إعاقة ولا يمس حقه بالحصول على اتاحة

◆ على من تقع مسؤولية تنفيذ اعمال الاتاحة؟

بالنسبة لأعمال اتاحة بحاجة الى رخص بناء فإن المسؤولية تقع على عاتق مالك العقار، أما بالنسبة لأعمال اتاحة التي لا تحتاج الى رخص بناء فإن المسؤولية تقع على عاتق المستأجر (إذا كان المكان مؤجرا)